

حتمية تحقق المشروع المهدوي

دراسة قرآنية في مفهوم "الظهور على الدين كله"

♦ أ. م. د. نور مهدي كاظم الساعدي⁽¹⁾

■ خلاصة

انطلق البحث من فرضية أنّ المشروع المهدوي وعدُّ إلهي حتمي التحقق، وفق المعطيات القرآنية من جهة، والنواميس الإلهية من جهة أخرى، التي لها خصائص لازمة لا تنفك عنها، تحقيقاً لعدل الله تعالى وحكمته وعظمته.. ومن هنا تظهر العلاقة الوثيقة بين وراثة الأرض التي عبّر عنها البحث بـ "المشروع المهدوي"، وبين ظهور الاسلام على الدين كله، وهي علاقة السبب والنتيجة، وهو ما اهتمّ البحث بعرضه وبيانه.

الكلمات المفتاحية: المشروع المهدوي - القرآن - ظهور الدين - وراثة الأرض - الحتمية، السنن الإلهية..

1 - كلية العلوم الإسلامية - جامعة وارث الأنبياء (عليهم السلام) - العراق

المقدمة

المشروع المهدوي من الموضوعات المهمة التي ينبغي زيادة البحث فيها، لمدخلتها في صياغة مستقبل الانسانية، وكيفية التعامل مع التحديات التي تواجهها سيما تلك التي تُهدد وجودها، عبر الصراعات الفكرية والسياسية وحتى الاقتصادية.

وبما أنّ المشروع المهدوي يهدف إلى إيصال الإنسانية لضفّة النّجاة، عبر ما يُقدمه من منجزات تنقل البشرية نقلة نوعية نحو الكمال على المستوى المادي والمعنوي، فإنّ جميع النظريات والاتجاهات الفكرية تسعى لتبني ذلك المشروع وتنسبه إليها، مُتناسين أنّ التطبيق إذا تباين عن النظرية، ففيه دلالة على عدم صدق الدعوى.

أهمية البحث

عبر النصّ القرآني عن المشروع المهدوي الذي بشر به بمُصطلح "وراثة الأرض"، وتلك الوراثة اتّسمت بالاحتمية، بمعنى أنها كائنة لامحالة.

من هنا جاءت أهمية البحث عن حتمية ذلك المشروع، وفق المعطيات القرآنية، سيما مسألة ظهور الاسلام على الدين كُله، وعلاقة ذلك الظهور بتلك الحتمية.

المطلب الأول: المشروع المهدوي سنة إلهية

أولاً: مفهوم السنن الإلهية

ما يُطلق عليه في الفلسفة اسم نظام الكون وقانون الأسباب، يُسمى في الدين أو في النص القرآني بالسنن الإلهية⁽¹⁾، ويُراد بها: تلك القوانين التي تجري على وفقها المقادير، فلا تقبل التخلف ولا تتعرض للتبديل⁽²⁾، وهذا ما بيّنته الآيات القرآنية الكريمة، منها قوله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: 62]، ممّا يعني أنّ لله - سبحانه - في عالم التكوين والتشريع قوانين وأصولاً ثابتة، وهذه القوانين الإلهية كانت حاکمة على الأقسام الماضية وتحكمنا اليوم، وستكون حاکمة في المستقبل على الأجيال الآتية⁽³⁾، فهي تحكم حركة التاريخ وتنظّم ناموسية التغيير، وتتحكّم بالدورات الحضارية موضحة عوامل السقوط وعوامل النهوض الحضاري⁽⁴⁾.

ويُتضح من هذا، أنّ أرباب اللغة وأهل التفسير توافقوا في الأغلب على أنّ السنة هي الطريقة، فإذا ما أُضيف إليها لفظ الجلالة لتصبح سنة الله، صار معناها طريقة الله تعالى، ويخلص من ذلك أنّ طريقته سبحانه في تسيير أمور الكون وفق قانون عام فيه معنى التماثل في النتائج إذا تماثلت المقدمات.

ثانياً: خصائص السنن الإلهية

السنن الإلهية لها خصائص لازمة لا تنفك عنها، تحقيقاً لعدل الله تعالى وحكمته وعظّمته⁽⁵⁾، والغرض من الحديث عنها هو لبيان علاقتها بالمشروع المهدوي والوعد بتحقيقه وإقامته في الأرض، وهذه الخصائص هي:

- 1- مطهري: العدل الإلهي، ص 140.
- 2- الطباطبائي: تفسير الميزان، ج 16، ص 180.
- 3- الشيرازي: تفسير الأمثل، ج 13، ص 355.
- 4- المنتدى الإسلامي السعودي: مجلة البيان، العدد 192، ص 24.
- 5- عماد عبد الكريم؛ وخضر إبراهيم؛ السنن الإلهية في القرآن الكريم ودورها في استشراق المستقبل، ص 24.

أ - الاطراد:

بمعنى أن السنن الإلهية ليست عشوائية قائمة على أساس الصدفة والاتفاق، وإنما هي ذات طابع موضوعي لا تتخلف في الأمور التي تجري عليها، واطرادها دالٌّ على ثباتها واستمرارها⁽¹⁾، والقرآن الكريم أكد ذلك المعنى في أكثر من آية، منها قوله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الفتح: 23]، وقوله: ﴿وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: 77]، والمراد أنه ليس هناك من معوض ولا مغير لسنة الله، كما لا يمكن الإفلات منها⁽²⁾، ليخلق في الإنسان شعوراً واعياً على جريان الأحداث، متبصراً بها من خلال دعوته للتأمل في تلك الأحداث⁽³⁾، لقوله تعالى: ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ [آل عمران: 137]، فلولا اطرادها لما أمكن الاتعاظ والاعتبار بها⁽⁴⁾.

ب - العموم والشمول:

الملاحظ من استقراء لفظ (سنة) ومتابعة السنن الواردة في القرآن الكريم أن السنن الإلهية حاکمة على جميع الأفراد⁽⁵⁾، فهي عامّة غير مقتصرة على فرد دون فرد ولا على أمة دون أمة⁽⁶⁾، لقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النساء: 26].

ج - حتمية الوقوع والتفاد:

هذه الخصيصة تنتزع من قوله -تعالى-: ﴿إِذَا قُضِيَ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: 47]، وهي تنبني على ما سبقها من خصائص، فقوله -تعالى-: ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّةَ الْأُولِينَ فَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ [فاطر: 43]، يقضي بأن سننه كما هو قضاؤه

1 - عبد الكريم زيدان: السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد، ص 3.

2 - رياض الحكيم: مراجعات قرآنية، ص 244.

3 - الصدر، المدرسة القرآنية، ص 69.

4 - زيدان: السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد، ص 7.

5 - رمضان زكي: مفهوم السنن الربانية، ص 45.

6 - زيدان: السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد، ص 7.

متحققة لا محالة، لأنَّ السنن نوع من القضاء⁽¹⁾، ولا رادَّ لأمر الله ولا لقضائه، ولن يستطيع البشر بكلِّ ما أوتوا من قوَّة وجبروت أن يُحوِّلوا دون وقوع سننه -تعالى- وتحققها، فوعده صادر عن إرادته المطلقة، وعن حكمته العميقة⁽²⁾.

ثالثاً: المشروع المهدوي سنَّة إلهية مشروطة

أيَّ إنَّها قائمة على أساس الشرط والجزاء وتُوصف بالقضية الشرطية، فالوعد بوراثه الأرض هو وعد مشروط، والقضية الشرطية تكون معبَّرة عن إرادة الإنسان واختياره، لوجود علاقة بين الشرط (وهو الاختيار وفعل الإنسان أو الأمة)، والسنَّة (هي الجزاء)، وبهذه الحال ستكون السنَّة الإلهية الدينية متلائمة تماماً مع اختيار الإنسان وإرادته، وهي بمثابة المبيِّن والموضِّح لنتائج اختياره لكي يستطيع أن يختار الفعل بإرادته ضمن رؤية واقعية وليست غيبية⁽³⁾.

وهي بذلك تختلف اختلافاً جذرياً عن الحتميات التي أتت بها المدارس الوضعية سواء الحتمية المادية أو التاريخية التي قال بها ماركس⁽⁴⁾ إذ يُشير إلى إنَّ وجود الناس - يقصد وجودهم في طور مادِّي معيَّن - هو الذي يُعيِّن سلوكهم وليس سلوكهم هو الذي يعيِّن وجودهم، ومن شدَّ بسلوكة سحقتة عجلة التطوُّر الحتمي⁽⁵⁾.

أو الحتمية النفسية التي أتى بها (فرويد)⁽⁶⁾ ليبيِّن أنَّ مخزون اللاشعور هو الذي يشكِّل للإنسان

1 - عماد عبد الكريم، خضر إبراهيم، السنن الإلهية في القرآن الكريم ودورها في استشراق المستقبل، ص 40.

2 - القرطبي، تفسير القرطبي، ج 16، ص 280.

3 - الصدر، المدرسة القرآنية، ص 93.

4 - كارل ماركس (1818 - 1883) مفكِّر اقتصادي، ولد من عائلة يهودية تسكن ألمانيا، صاحب نظرية المادية التاريخية، وقد حاول تفسير أحداث التاريخ على أساس العوامل المادية وحدها. (انظر: عبد الرحمن بدوي: الموسوعة الفلسفية، ج 2، ص. ص. 407-418).

5 - قطب، حول التأسيس الإسلامي للعلوم الاجتماعية، ص 94.

6 - فرويد (1856 - 1939م) ولد من أسرة يهودية، وهو مؤسس التحليل النفسي، والفكرة الأساسية التي يقوم عليها مذهبه أنَّ الغرض الأساسي من كلِّ فعل يقوم به الإنسان هو تحصيل أكبر لذَّة، وجعل الألم أقلَّ ما يمكن، ورأى أنَّ السلوك الإنساني يتَّجه نحو السعادة بمعنى تحصيل أكبر لذَّة، أو إشباع الحاجات الحسِّية. (ينظر: عبد الرحمن بدوي: الموسوعة الفلسفية، ج 2، ص. ص. 221-321).

سلوكه ولا بدَّ له من طاعته، فإنَّ خرج عن طاعته أصابته العُقْد والاضطرابات النفسية والعصبية⁽¹⁾. أو الحتمية الاجتماعية التي جاء بها (دوركايم)⁽²⁾ ليُبين إنَّ العقل الجمعي هو الذي يشكّل للأفراد عقائدهم وأفكارهم وأنماط سلوكهم من خارج نفوسهم ودون إرادة منهم، ولا يملك الفرد مخالفته ولا حيلة إلاَّ اتِّباعه⁽³⁾.

وجميع تلك الحتميات تلغي إنسانية الإنسان المتمثلة في الوعي والإرادة والحرية، بمعنى أنَّ السُنن الإلهية المتعلقة بالأفراد والجماعات مستمرة ودائمة بشكل دالٍّ على شمولها لجميع الأمم، ممَّا يعني أنَّ تحقق السُنن هي من الحتم الإلهي في حال توفّر شروطها المؤدِّية إلى قيامها.

رابعاً: حتمية المشروع المهدوي

بجمع قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء: 105]، مع قوله سبحانه: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ [النور: 55]، يتضح أنَّ الوعد بالاستخلاف والتمكين في الأرض وبالتالي، وراثتها هي سُنَّة يقرُّها الله (عزَّ وجلَّ) وبيِّن صيرورتها لعباده الصالحين في هذه الحياة وأنها سُنَّة ماضية في الأفراد والأمم، ففي قوله: ﴿مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ دلالة على أنها سُنَّة مطَّردة زيادة على ما في الوعد الإلهي المذكور من دلالة على حتمية الوقوع والتحقق.

والحتمية في الاستعمال القرآني: يُراد بها تلك "الأُمور التي لا بدَّ من وقوعها"⁽⁴⁾، أو هي "القضاء بوجود الشيء بعد تقديره وتحديده، وذلك رهن وجود سببه التام الذي يُلازم وجود المسبَّب على

1 - قطب: حول التأسيس الإسلامي للعلوم الاجتماعية، ص 94.

2 - دوركايم (1858 - 1917م) فيلسوف اجتماعي ولد في فرنسا من أسرة يهودية، وتلخَّص فلسفته في أنَّ الواقعة الاجتماعية لا تفسَّر إلاَّ بواقعة اجتماعية أُخرى، وهذا يعني أنَّه لا يجوز ردُّ الظواهر الاجتماعية إلى وقائع اقتصادية، وإلى أسباب أُخرى جزئية. (انظر: عبد الرحمن بدوي: الموسوعة الفلسفية، ج1، ص.ص. 480-482).

3 - قطب: حول التأسيس الإسلامي للعلوم الاجتماعية، ص 94.

4 - الشنقيطي، أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن، ج4، ص 38.

وجه القطع والبت⁽¹⁾.

والسبب التام الذي يُلَازِم وجود المسبَّب هو ما يُطلق عليه اسم السنن والنواميس، ومن ذلك يمكن القول: إنَّ الحتمية هي قطعية التحقُّق والوقوع لما تقتضيه تلك السنن والنواميس.

من هنا يُمكن بيان الفروقات بين السنن الإلهية والحتمية بمعناها الديني بما يأتي:

1. إنَّ السنن هي القوانين والنواميس، أمَّا الحتمية فهي قطعية تحقُّق ووقوع نتائج تلك النواميس والقوانين، أي "إنَّ الحتمية هي أثر فعل السنن"⁽²⁾.

2. من حيث الزمن، فإنَّ السنن التاريخية المتعلقة بسلوك الإنسان والأُمم، تمَّ استخلاصها من أحداث وقعت في الماضي⁽³⁾، أمَّا الحتمية فهي لما سيقع في المستقبل بناءً على فعل تلك السنن.

وإذا صحَّت هذه الفروقات، تبيَّن سبب تسمية السنن بالحتمية التاريخية والحتمية الكونية، وذلك من باب تسمية الشيء بصفته.

خامساً: الدلالة على حتمية المشروع المهدوي

الدلالة هي كون الشيء بحال يلزم من العلم به العلم بشيء آخر، والشيء الأوَّل هو الدالُّ، والثاني هو المدلول⁽⁴⁾، والنصوص القرآنية التي ذكرت قضية وراثه الأرض - والتي عبر عنها البحث بأنها المشروع المهدوي - جاءت فيها ألفاظ وصيغ يُمكن عبر دراستها الاستدلال على حتمية تحقُّق تلك الوراثة:

1. دلالة القضاء الإلهي على الحتمية: قضى الله - سبحانه وتعالى - بوراثه الأرض من قبل الصالحين لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ

1 - السبحاني: مفاهيم القرآن، ج10، ص 58.

2 - مركز الرسالة: الأمر بين الأمرين، ص 31.

3 - مركز الرسالة: دور العقيدة في بناء الإنسان، ص. ص 31 - 34.

4 - الجرجاني، التعريفات، ص 34.

الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء: 105]، ويُعبَّر بالكتابة⁽¹⁾ عن القضاء الممضي وما يصير في حكم الممضي⁽²⁾، والقضاء دالٌّ على حتمية وجود الشيء عند وجود علته التامة⁽³⁾، وفي الآية الكريمة إخبار بما حتمه الله بوراثته الأرض، وهذا القضاء كائن لا محالة⁽⁴⁾ في المستقبل، لما فيه من وعد بوراثته الأرض⁽⁵⁾.

2. دلالة الإرادة الإلهية على الحتمية: أراد الله - سبحانه وتعالى - أن يمنَّ على المستضعفين بوراثته الأرض لقوله -تعالى-: ﴿وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾ [القصص: 5]، ففي الآية إعلان لإرادة الله⁽⁶⁾ وكشف لتقديره بوراثته الأرض من قِبَل المستضعفين، وبما أنَّ إرادته سبحانه وتعالى لا تتخلف عن مُرادهِ⁽⁷⁾، لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: 82]، فإنَّ الإرادة الإلهية حتمية التنفيذ والوقوع، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ﴾ [هود: 107]، ممَّا يعني أنَّ إرادته بوراثته المستضعفين للأرض هي إرادة حتمية⁽⁸⁾.

3. دلالة الوعد على الحتمية: لما كانت وراثته الأرض من الوعد الإلهي، فإنَّ تحققها من الحتم المقطوع بوقوعه، لأنَّه سبحانه لا يخلف شيئاً من الوعد لقوله -تعالى-: ﴿وَعَدَ اللَّهُ لَا يَخْلِفُ

1 - أصل الكتابة ما كتب الله تعالى في اللوح المحفوظ، ثمَّ يتفرَّع منه المعاني، ويُقال: كتب بمعنى قضى كما قال تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: 51]، ويقال: كتب أي فرض كما قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: 183]، ويقال: كتب أي جعل كما قال تعالى: ﴿فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: 53]، ويقال: كتب أي أمر كما قال تعالى: ﴿ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: 21]، يعني أمر الله لكم بدخولها، قال: ويقال: هاهنا بمعنى جعل. : (انظر: نصر بن محمد السمرقندي: تفسير السمرقندي، ج1، ص405).

2 - الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن، ص 441.

3 - السبحاني: مفاهيم القرآن، ج10، ص 58.

4 - ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج5، ص 384.

5 - أبو السعود: إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، ج4، ص 441.

6 - قد تتعلَّق إرادة الله بالشيء مباشرة، فتكون إرادة تكوينية، وقد تتعلَّق إرادته بالشيء في حال وجود علته التامة والتي قد يكون من جملة أجزاءها إرادة الإنسان واختياره، وعندها تكون إرادة تشريعية، أي لا بدَّ من وجود المعلول حين وجود علته التامة وفقاً للسنن الإلهية، وهذا ليس من الجبر في شيء. (انظر: محمد باقر الحكيم: تفسير سورة الفاتحة، ص73).

7 - الطباطبائي: الميزان في تفسير القرآن، ج17، ص 94.

8 - الشيرازي: تفسير الأمثل، ج13، ص 241.

اللَّهُ وَعَدَهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿الرُّوم: 6﴾. فوعده صادر عن حكمته وإرادته المطلقة، لا راداً لمشيئته، وأنه لا بد من وقوع ما وعد به في الحال والشروط التي ذكره⁽¹⁾. ومما تقدم تبين أن تحقق ورائته الأرض هي من المحتوم المقطوع بوقوعه حتى وإن تأخر.

المطلب الثاني: ظهور دين الحق على الدين كله

قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: 33] و[الصف: 9]، وقال - سبحانه -: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [الفتح: 28]، إذ إن الآيات الكريمة تشير إلى ظهور الإسلام على بقية الأديان، حتى عدّها المفسرون وعداً إلهياً لا بد من تحققه، وفي ظلّ ظهور الإسلام على بقية الأديان لن يبقى لها وجود، «فلو استمرت الأديان في موازاة الإسلام على أحقيتها، لم يكن هناك مجال لكي يظهر الله ديناً ما من الأديان الحق»⁽²⁾.

أولاً: مفهوم دين الحق

جاء لفظ الدين مضافاً للحق في القرآن الكريم في أربعة موارد، ثلاثة منها تقدم ذكرها في صدر المطلب، والرابعة في سورة التوبة في قوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: 29]، وقد انقسم المفسرون في المراد من "الدين الحق" على رأيين هما:

الأول: إن المراد به دين الإسلام، وأضيف إلى الحق لأن غير دين الإسلام باطل، فلا يوجد دين آخر يماثله في كونه حقاً⁽³⁾، فهو الثابت الناسخ لسائر الأديان ومبطلها⁽⁴⁾.

1 - البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج6، ص 289.

2 - قراملكي: محمد، القرآن والتعددية، ص 60.

3 - الأزدي: تفسير مقاتل بن سليمان، ج 2، ص 167، الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج 14، ص 198، الزمخشري: الكشاف ج1، ص 195.

4 - البيضاوي: أنوار التنزيل، ج3، ص 77.

الثاني: هو الدين الذي أنزله الله على أنبيائه⁽¹⁾، وسُمِّي بالحقّ لأنه يهدي إليهما فيه من التسليم لإرادة الله التشريعية المنبعثة عن إرادته التكوينية⁽²⁾؛ لقوله -تعالى-: ﴿قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأحقاف:30]، ومن يدين به يجب أن يتحقّق عنده التسليم النفسي والخضوع القلبي للشريعة الإلهية⁽³⁾، وبذلك يكون المراد من دين الحق هو دين التوحيد عمومًا.

وما يدلّ على رُجحان الرأي الثاني في بيان معنى "دين الحق" الأمر الإلهي في القرآن الكريم باتباع "ملة إبراهيم حنيفًا" ومعنى الحنيف: "المائل عن كلّ دين باطل إلى دين الحق"⁽⁴⁾، إضافة إلى أنّ كل شريعة من الله -سبحانه- هي شريعة حقّ لما فيها من هدى ونور، لقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ﴾ [المائدة:44] وقوله: ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ﴾ [المائدة:46]. وتحريف تلك الشرائع هي محاولة لإطفاء نور الله تعالى، ويأبى -سبحانه- إلا أن يتمّ نوره، لقوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [التوبة:32]، وقوله: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [الصف:8]، وإتمام النور إنّما يكون بظهور دين التوحيد الذي جاءت به تلك الشرائع، ولذلك أعقبت آيات إتمام النور بآيات ظهور الدين، ممّا يؤكد أنّ السياق القرآني ناظر إلى كون دين الحق الذي وعد الله سبحانه بإظهاره وإعلاء كلمته هو التوحيد بكل مصاديقه التي تمّ إخفاؤها وإضاعتها وتحريفها، لقوله تعالى في نهاية الآية ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾، والشرك يُقابله التوحيد.

ثانيًا: مفهوم "الظهور على الدين كلّهُ"

يذكر صاحب العين أن الظهور في اللغة هو "بُدُو الشيء الخفيّ، والظفّر بالشيء، والاطّلاع عليه، فظهرنا على العدو، والله أظهرنا عليه، أي: أطلّعنا"⁽⁵⁾، والظهور من ظهر وهو "أصلٌ صحيحٌ

1 - المراغي: تفسير المراغي، ج10، ص 91.

2 - الطباطبائي: الميزان في تفسير القرآن، ج 9، ص 241.

3 - المدرسي: من هدى القرآن، ج 4، ص 155.

4 - النسفي: مدارك التنزيل، ج 1، ص 133.

5 - الفراهيدي: العين، ج 4، ص 37.

وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى قُوَّةٍ وَبُرُوزٍ، مِنْ ذَلِكَ: ظَهَرَ الشَّيْءُ يُظْهِرُ ظُهُورًا فَهُوَ ظَاهِرٌ، إِذَا انْكَشَفَ وَبَرَزَ⁽¹⁾،
وظهر عليه، غلبه⁽²⁾.

وبذلك يكون المعنى اللغوي للظهور يدور بين البدو بعد الخفاء وبين القوة والغلبة بالظفر، ممّا يفهم منه أنّ ظهور "الدّين على الدّين كلّهُ" من جهة اللغة يعني انكشافه بعد خفاء، وإطلاعه على غيره من الأديان بما لديه من قوة للظفر بها وغلبتها.

أما معنى "ظهور الدّين على الدّين كلّهُ"، لدى القُدّامى من المفسرين والمحدثين فهو إعلاء دين الإسلام على جميع الأديان، بالحُجّة والحُكم والغلبة والقهر لها، حتى لا يبقى على وجه الأرض دين إلا غلبه وانتصر عليه، وفي الآية دلالة على عالمية الإسلام، ووعد بغلبته على سائر الملل والأديان⁽³⁾، ولكن هل معنى غلبة الإسلام على الأديان الأخرى، يعني زوال تلك الأديان، لاسيّما التوحيدية منها؟

من خلال المعنى اللغوي وما ذهب إليه المفسرون في بيان المراد من ظهور الدّين، أنّ الظهور لا يحمل معنى زوال الظاهر عليه، وهذا ما التفت إليه القرطبي في أحكامه إذ قال: "ليس المراد بالظهور ألاّ يبقى دين آخر من الأديان، بل المراد يكون أهل الإسلام عَالِينَ غَالِبِينَ"⁽⁴⁾، ثمّ يُضَيّف إنّ الظهور إذا كان من الإظهار، فهو يعني "ألاّ يبقى دين سوى الإسلام في آخر الزمان"⁽⁵⁾، ومسألة ظهور الإسلام في آخر الزمان تحتاج إلى تفصيل سيأتي لاحقاً، ولكن حتى لو كان المراد من قوله تعالى ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾، الإظهار وليس الظهور، فهو أيضاً لا يعني انعدام وجود الأديان الظاهر عليها، لأنه سيّضح من خلال التفصيل الآتي أنّ أهل الملل السماوية، إمّا أن يسلموا وإمّا أن يدفَعوا الجزية، وفي حال دفعهم للجزية، يعني بقاءهم على دينهم، ممّا يعني بقاء أديانهم.

1 - ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، ج3، ص 471.

2 - الفيروز آبادي: القاموس المحيط، ج1، ص 434.

3 - انظر: الطبري: جامع البيان، ج3، ص 453، الطوسي، التبيان، ج 5، ص 209، الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 16، ص 40، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج 8 ص 8؛ الطباطبائي، تفسير الميزان، ج 9، ص 247.. وغيرها.

4 - القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج 18، ص 86.

5 - القرطبي: ج 18، ص 86.

ثالثاً: كيفية ظهور دين الحقّ على الدّين كلّهُ

تعدّدت آراء المفسرين في كيفية غلبة دين الحقّ وظهوره على بقية الأديان، ويمكن إجمالها فيما يأتي:

1 - الظُّهور بالإخبار والإِطلاع

يقول (البغوي) أنّ الضمير المتّصل في "لِيُظْهَرَهُ"، يرجع إلى الرسول الأعظم، وعلى هذا الأساس تدل الآية على أنّ الله - سبحانه - أرسل النبي بالهداية ودين الحق، لِيُعَلِّمَهُ شرائع الدين كلّها، فيظهره عليها حتى لا يخفى عليه منها شيء، وهو رأي نسبه (البغوي) لـ(ابن عباس)⁽¹⁾، مع أنّ (العلامة الطباطبائي) قد استبعد أن يكون الضمير راجع للرسول ﷺ⁽²⁾، إلا أنّه وجه لا يخلو من صحّة، لأنّ الدين الحق - في ضوء ما تقدّم - كي يظهر على الأديان كلّها، لا بدّ له من مُظهِر، ولكي يتمكّن المظهر من إظهار دين الحق لا بدّ أن يكون مُطَّلِعاً على الشرائع السماوية السابقة، كي تكون له الحجة في ذلك الإظهار من جهة، وله الأحقية في الاتباع من جهة أخرى.

2 - الظهور بالغلبة الفكرية والبرهانية

يذكر (أبو إسحاق الثعلبي)، أنّ ظهور الدين على الأديان كلّها يكون بالحجج الواضحة والبراهين القاطعة، فتكون حجة هذا الدين أقوى⁽³⁾، إلا أنّ (الفخر الرازي) يرفض هذه الكيفية في الغلبة، لأنّ صياغة الآيات تدلّ على أنه - سبحانه - يعدّ ويُبشّر بأمر لم يتحقّق ساعة نزولها، في حين أن غلبة الدين الإسلامي على سائر الأديان بالحجج الواضحة والبراهين القاطعة شيء قد حصل في بداية الأمر، فكل من الوعد والبشارة يخصّ أمراً لم يتحقّق، بل إنّ تحقّقه سيكون في المستقبل⁽⁴⁾.

1 - البغوي: معالم التنزيل في تفسير القرآن، ج 2، ص 340.

2 - الطباطبائي: الميزان في تفسير القرآن، ج 9، ص 247.

3 - الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج 5، ص 36.

4 - الرازي: مفاتيح الغيب، ج 16، ص 33.

أقول: إنَّ الظُّهور أمرٌ تشكيكي⁽¹⁾ ذو مراتب، بمعنى إنَّه درجات كما الإيمان درجات، فقد يكون الدين ظاهر على غيره من الأديان بالبراهين والحجج بدرجة ما في وقت نزول الآية، أو حتى بعد نزولها، ولكن بأعلى درجات الظهور لم يظهر بعد وهو ماسيكون في المستقبل، ولذلك، لا يمنع تحقُّقه فيما سبق البشارة به فيما هو آت مُستقبلاً.

3 - الغلبة بتسلُّط المسلمين على جميع أهل الأديان والملل

يُبيِّن الطبري في تفسيره أنَّ ظُهور الإسلام على بقية الأديان، يعني أن "يُبطل الله به المملل كلها حتى لا يكون دين سواه"⁽²⁾، ويؤاqqفه الألوسي بقوله: "لُعليه على جنس الدين بجميع أفراده أي ما يُدان به من الشرائع والملل، فيشمل الحق والباطل.. وإظهاره على الحق بنسخ بعض أحكامه المتبدلة بتبدُّل الأعصار، وعلى الباطل ببيان بطلانه، وجوز غير واحد، ولعله الأظهر بحسب المقام، أن يكون إظهاره على الدين بتسليط المسلمين على جميع أهل الأديان"⁽³⁾، ثم يُوضح الألوسي كيفية تسلط المسلمين على غيرهم من الأديان وذلك بقتالهم ووعد الله -سبحانه- بفتح البلدان لهم، وذلك بخروج المهدي ونزول عيسى⁽⁴⁾.

وفي نقد هذه الكيفية من ظهور دين الحق، سواء كان دين التوحيد عمومًا أو الإسلام خصوصًا عدَّة أمور منها:

- الإسلام نهى عن الإكراه في الدين، وتسلُّط المسلمين على غيرهم من أهل المملل، بشكل لا يبقى معه وجود لأهل ملة أخرى، يعني إكراههم على الاعتقاد به، وعندها لا تكون غلبة بالمعنى القرآني، وإنما تسلُّط قهري، وحاشا لله تعالى أن يظهر دينه

1 - الأمر التشكيكي هو الكلي المتفاوتة أفراده في صدق مفهومه عليها، كالبياض مثلاً فإنه مفهوم كلي ينطبق على بياض الثلج وبياض القرطاس، ولكن بياض الثلج أشد من بياض القرطاس مع أن كليهما بياض، ويقابله الكلي المتواطئ فإنه المتوافقة أفراده فيه كالإنسان بالنسبة إلى أفرادهم متساوون في الإنسانية. (أنظر: المنطق، محمد رضا المظفر، ص 71).

2 - الطبري: جامع البيان في تأويل آي القرآن، ج 21، ص 320

3 - الألوسي: روح المعاني، ج 13، ص 275.

4 - الألوسي: ج 13، ص 275.

بذلك، نعم يكون الدخول للإسلام من خلال الاقتناع بالحجج والبراهين، بحيث لا يبقى دين إلا هو، عن قناعة ورضا، لا عن قهْرٍ وتسلُّط.

- القتال في الإسلام لا يكون إلا على من اعتدى أو بغى، "فلا تجوز مُقاتلة العدو ما لم يشهر سيفاً ولم يبدأ بقتال"⁽¹⁾، وذلك ما صرح به النص القرآني في قوله -تعالى-: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ وَاقتُلُوهُمْ حَيْثُ نَفِثْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿فَإِنْ أَنْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ وَاقتُلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: 190-193]، وقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: 36]، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَافَتَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتِلُوا فَاصْطَلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: 9]، والإطلاق في الآيات الكريمة يقتضي النهي عن كلِّ اعتداء صغيراً كان أو كبيراً، "سواء كان في الابتداء بالقتال أم في التجاوز في القتل أم في المكان، وسواء كان في النفس أم في المال أم في العرض أم في الأدب في الكلام أم في الفعل وغير ذلك"⁽²⁾، وحتى المعتدي إذا جنح للسلْم فلا قتال⁽³⁾، لقوله -تعالى-: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنفال: 61].

ومن ذلك يظهر أنّ قتال أهل الشرك والكفر ليس بعنوان شركهم أو كفرهم، بل بعنوان اعتدائهم وبغيهم - وهذه نقطة مهمة جداً لا بدّ من بحثها في بحث مستقل ليس هنا مقامه - فإذا كان الإسلام لا يرتضي ابتداء الآخر بقتال فكيف يفرض وجوده وسلطته بالقتال!؟

1 - الشيرازي: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج2، ص 19.

2 - السبزواري: مواهب الرحمن، ج 3، ص 130.

3 - البلاغي: آلاء الرحمن، ج1، ص 166.

ويخلص من ذلك، أنّ القول بتسلُّط المسلمين على أهل الأديان الأخرى بالقتال، لا صحّة له لمخالفته النصّ القرآني.

وبذلك يتّضح أنّ لإظهار دين الحق على كل دين بُعدان:

الأوّل: البُعد المعرفي من خلال ظهوره بالحجج والبراهين، وبالاطلاع على أحكام الشرائع السماوية الأخرى وتفعيلها ورفع التعطيل، عنها ما لم تكن منسوخة في الإسلام.

الثاني: البُعد الدفاعي العسكري الذي يُحصّن دين الحقّ من الاعتداء عليه أو على الإنسانية عموماً.

وهذا الجمع بين الأمرين هو الأكثر مناسبة لكيفية إظهار الإسلام على بقية الأديان، لما فيهما من هيمنة تتوافق مع معنى الهيمنة القرآنية على الكتب السماوية، والتي تظهر بمجموعة من المظاهر تتلخص في كون القرآن الكريم مُرتبط بالكتب السماوية من جهة: التصديق، والتفصيل، والحفظ والمراقبة والشهادة⁽¹⁾، وإقامة أحكام الله سبحانه التي تضمنتها على أتباعها⁽²⁾، إضافة لتصحيح العقائد المحرفة التي أضيفت لتلك الكتب، فإنّ هذه المظاهر تُؤدّي إلى استيعاب الآخر بجميع حيثياته العقدية والتشريعية وحتى الأخلاقية والثقافية، فتتفق وتُقر ما يتوافق معها، وتفصل وتبيّن إجمالها وتُصحّح مسار ما لا يتفق مع الحقّ، وبالتالي، يكون الإسلام مشروع إحياء شريعة الله في كل كتاب سماوي، لكونه "مُشتملٌ على جميع الأحكام الشرعية الباقية في الكتب الإلهية"⁽³⁾، التي أميتت بسبب التحريف والتلبيس والإخفاء الذي شهدته تلك الكتب على يد بعض الرُهبان والأخبار.

ولكن يبقى تساؤل: إن كانت هيمنة الإسلام أمر ثابت وحاصل في عصر الرسالة فما وجه البشارة بحصوله مستقبلاً؟

1 - الثعالبي: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، ج 2، ص 390

2 - القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج6، ص 179.

3 - العمادي: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، ج3، ص 45.

رابعاً: إظهار الدين بتطبيق هيمنته

القرآن الكريم يُهيمن على ما سبقه من كتب سماوية، وبالتالي، فالإسلام يهيمن على غيره من الشرائع السماوية، هذا أمر نظري لم يطبق على أرض الواقع بصورته التامة إلى يومنا هذا، وتمام تطبيقها إنما يكون بنفاذ قوانينه في الأرض وحاكمتها على الجميع⁽¹⁾، فلا معنى ولا أثر لسيادة الإسلام بالكثرة الظاهرية والغلبة العسكرية وفرض سلطته بقوة السيف وأحكامه معطلة أو محرفة، وإذا فرضت سيادة الإسلام وغلبته على أهل الملل بالقوة والتسلط عليهم، فهو دليل على افتقار الإسلام للحجة، لأنّ الفكر القائم على أساس القمع، هو فكر سقيم يعاني من نقص معرفي وقيمي، وحاشا للإسلام أن يكون كذلك، لأنه الدين الكامل لقوله -تعالى-: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة:3]، إضافة إلى أنّ عبارة "ليُظهره على الدين كله" إنّما "تُشير إلى ظهور الدين الحق على جميع الأديان من خلال معرفة الهدى، بمعنى أنّ الناس لهم دين لكنهم في ضلال وليس هو الدين الحق"⁽²⁾، ومعرفة الدين عن هدى لا يكون بالإكراه أو بالسيف والقتال وما شاكل، وإنما بالحُجج والبراهين والاستدلال العقلي وإعمال الفكر، ومُحاجة الآخر بما يؤمن ويعتقد به.

ولكن لا بدّ لهذا الهدى من هادي، ولتلك الهيمنة القرآنية من مُطبق، ولذلك ذكر المفسرون أنّ آيات ظهور الدين إنّما يأتي تأويلها عند خروج المهدي ونزول عيسى⁽³⁾.

فقد اتفق المسلمون عموماً على خروج المهدي عليه السلام في آخر الزمان وأنه من عترة الرسول الأعظم صلوات الله عليه وآله، بالرغم من اختلافهم في كونه مولوداً أم سيولد فيما بعد، إلا أنّ هناك اتفاقٌ مُجمل على ما سيكون في عصر ظهوره من أحداث⁽⁴⁾.

1 - الشيرازي: مرتضى، مَنْ سيُظهر دين الله، ص 11.

2 - النيلي: عالم سبيط، طور الاستخلاف، ص 106.

3 - انظر: الطبري، جامع البيان، ج 3، ص 453، الطوسي، التبيان، ج 5، ص 209، الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج 16، ص 40، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج 8 ص 8، الطباطبائي، تفسير الميزان، ج 9، ص 247.

4 - انظر: العميدي، ثامر، المهدي في الفكر الاسلامي، ص. ص. 25 - 38 .

خاتمة البحث

4. إقامة المشروع المهدوي حتمٌ لا بد منه، وهذا ما أكد عليه النص القرآني بوضوح، وأنه مُتَحَقِّقٌ لا محالة ولو بعد حين.
5. العلاقة الوثيقة بين ظهور دين الحق على الدين كُله، وبين وراثة الأرض من قبل الصالحين تتجسد تطبيقياً عبر المشروع المهدوي الذي عبر عنه النص القرآني بالوراثة.
6. هيمنة الإسلام، تتجلى من خلال بسط حكم الله في الأرض، والذي جاء في الشرائع السماوية مما يتفق مع حكم الإسلام من جهة، ويتمظهر فيه معنى الرقابة والشهادة والحفظ.
7. بما أن ظهور الدين الحق على كل دين وعد إلهي، إذن لا بد له من مُظهِرٍ وهو جزء من ذلك الوعد الإلهي، فبدونه لا يمكن للدين أن يظهر بمعناه التام.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

- ابن أبي الحديد، عز الدين عبد الحميد، شرح نهج البلاغة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت: دار إحياء الكتب العربية، ط1 - 1959م.
- ابن عباس، عبد الله، تنوير المقباس، جمعه مجد الدين الفيروزآبادي، بيروت: دار الكتب العلمية، (د. ت)
- ابن فارس، أحمد، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الإعلام الإسلامي، 1404هـ.
- الأزدي، مقاتل بن سليمان، تفسير مقاتل بن سليمان، تحقيق عبد الله محمود شحاته، بيروت: دار إحياء التراث، (د.ت).
- الألوسي، شهاب الدين محمود، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق علي عبد الباري عطية، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1 - 1415 هـ.
- البغوي، حسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، الرياض: دار السلام للنشر والتوزيع، ط1 - 1416هـ.
- البلاغي، محمد جواد، آلاء الرحمن في تفسير القرآن، تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية في مؤسسة البعثة، قم المقدسة: مؤسسة البعثة، ط1 - 1420هـ.
- البيضاوي، ناصر الدين، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى (د.ت).

- الثعالبي، عبد الرحمن بن محمد أبو زيد، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، تحقيق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط1-1418هـ.
- الثعالبي، أبو إسحاق أحمد بن محمد، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط1 - 1422هـ - 2002 م.
- الحموي، شهاب الدين ياقوت، معجم البلدان، بيروت: دار صادر، ط2 - 1995 م.
- الرازي، فخر الدين، مفاتيح الغيب، بيروت: دار الفكر، ط3 - 1985م.
- الزمخشري، أبو القاسم جار الله، الكشاف، عمان- الأردن: دار دجلة، ط1 - 2007م.
- السبزواري، عبد الأعلى الموسوي، مواهب الرحمن، بيروت: مؤسسة أهل البيت، ط-2-1409هـ.
- الشيرازي، مكارم، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، قم المقدسة: منشورات مدرسة الإمام علي بن أبي طالب (ع)، ط1 - 1421هـ.
- الصدر، محمد صادق، تاريخ ما بعد الظهور، بيروت: دار التعارف للمطبوعات، ط1 - 1992م.
- الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، طهران: دار الكتب الإسلامية، ط-1361هـ.
- الطبرسي، الفضل بن الحسن، إعلام الوري بأعلام الهدى، تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت لتحقيق التراث- قم المقدسة، (د.ت).
- الطبرسي، ميرزا حسين النوري، النجم الثاقب، تحقيق وتعليق السيد ياسين الموسوي،

قم المقدسة: أنوار الهدى، ط 1 - 1415هـ.

■ الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق أحمد محمد شاكر، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط 1 - 2000م.

■ الطوسي، محمد بن الحسن، الأمالي، تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية في مؤسسة البعثة، قم المقدسة: دار الثقافة، الطبعة الأولى.

■ الطوسي، محمد بن الحسن، التبيان في تفسير القرآن، تحقيق: أحمد قصير العاملي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى (د.ت).

■ العمادي، محمد بن محمد، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د.ت).

■ العميدي، ثامر، المهدي في الفكر الاسلامي، قم المقدسة: مؤسسة الرسالة، ط 1 - 1417هـ.

■ الفراء: يحيى بن زياد أبو زكريا، معاني القرآن، تحقيق أحمد يوسف النجاتي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشليبي، القاهرة: الدار المصرية للتأليف والترجمة، الطبعة الأولى، (د.ت).

■ الفراهيدي، أحمد بن خليل، العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، بيروت: مؤسسة الأعلمي، ط 1 - 1988م.

■ الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط 8 - 1426هـ - 2005 م.

■ قراملكي، محمد حسين، القرآن والتعددية، بيروت: دار الولاة، ط 1 - 2014م.

- القرطبي، محمد بن أحمد شمس الدين، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة: دار الكتب المصرية، ط2 - 1964م.
- الكلاتري، علي أكبر، الجزية وأحكامها، قم المقدسة: مؤسسة النشر الإسلامي، ط1 - 1426هـ.
- الكوراني، علي، معجم أحاديث الإمام المهدي، قم المقدسة: مؤسسة المعارف الإسلامية، ط1 - 1411هـ.
- المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار، تحقيق: يحيى العابدي الزنجاني، عبد الرحيم الرباني الشيرازي، بيروت: مؤسسة الوفاء، ط3 - 1983م.
- المدرسي، محمد تقي، من هدى القرآن، طهران: دار محبي الحسين، ط1 - 1419هـ.
- المراغي، أحمد بن مصطفى، تفسير المراغي، القاهرة: طبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط1 - 1946م.
- المرتضى، علي بن الحسين الشريف، تنزيه الأنبياء، قم المقدسة: انتشارات الشريف الرضي - الطبعة الأولى، (د.ت).
- المروزي، نعيم بن حماد، الفتن، تحقيق د. سهيل زكار، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، ط1 - 1993م.
- المظفر، محمد رضا، المنطق، قم المقدسة: مؤسسة النشر الإسلامي، (د.ت).
- النسفي، حافظ الدين، مدارك التنزيل، تحقيق يوسف علي بديوي، بيروت: دار الكلم الطيب، ط1 - 1419 هـ - 1998 م.
- النعماني، محمد بن إبراهيم، الغيبة، قم المقدسة: منشورات أنوار الهدى، ط1 - 1422هـ.

- النيلي، عالم سبيط، طور الاستخلاف، العراق: مركز النيلي للدراسات، ط1 - 1424هـ.
- هانتنغتون، صدام الحضارات وإعادة بناء النظام العالمي، ترجمة: مالك عبيد ومحمود محمد، طرابلس: الدار الجماهيرية للنشر، ط1 - 1999م.